



مجلس الغرف السعودية
Council of Saudi Chambers

رقم الصادر:

EGB-IV90

تاريخ المصادر:

IEET/•o/•v

សំណង់លីន ២០១៩



مجلس الغرف السعودية

Council of Saudi Chambers



42101795

VISION CLOUD
2030

سلامه الله

سعادة أمين عام الغرفة التجارية والصناعية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

أود الإحاطة بأن المجلس تلقى خطاب الهيئة العامة للموانئ رقم (١٠٥٠٤/٦٠/١) وتاريخ ٤٤٢/٥/٢٠٢٠م، بشأن الاشتراطات الخاصة الواردة في بوليصة الشحن (عقد النقل البحري) ولحرص الهيئة على إدراك الجميع ما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات في إطار التزاماتهم القانونية المنبثقة عن العلاقة التجارية وذلك في إطار بوليصة الشحن (عقد النقل البحري) واللائحة التنظيمية للوكالء البحريين والتي دخلت حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ ١٨/١٠/٢٠٢٠م، تؤكد الهيئة على ما يلي:

١- تعتبر بوليصة الشحن وثيقة تعاقدية لتنظيم عملية شحن البضائع من دولة إلى أخرى، وتتضمن تفاصيل الشحنة وحدود المسؤوليات والالتزامات على كل من أطراف العقد (الناقل والمصدر والمستورد)، وهي بذلك وثيقة قانونية ملزمة لجميع أطرافها في حال قبولهم لما تتضمنه من شروط والالتزامات وما يترتب عليها وعلى تداولها وانتقال المسؤولية بين أطرافها من آثار قانونية، وأي خلافات تنشأ بسببها يتم تسويتها أمام الجهات القضائية المختصة.

٢- يجب على كافة الوكالء البحريين الالتزام بعدم تحصيل أي مبالغ نيابة عن الخط الملاحي من قبل المستورد ما لم تكون واردة ضمن اشتراطات بوليصة الشحن (عقد النقل البحري) المتفق عليها مسبقاً بين جميع أطرافها ومحددة بقيمة مالية معينة لأطرافها ومدرجة قيمها بشكل واضح وصريح في جسم بوليصة الشحن.

آمل التعميم على المعنيين من مشتركي غرفتكم الموقرة، حيث تقوم الهيئة بدورها في أعمال الرقابة والتفتيش للتأكد من عدم مخالفه اللوائح والتعليمات والتحقق من أية شكاوى أو ملاحظات مدعاة بالوثائق والمستندات.

أهلاً وسهلاً وتقبلوا وأفر التحية والتقدير

الأمين العام

د. خالد بن عثمان اليعقوبي



الغرفة التجارية الصناعية بمنطقة القصيم

التاريخ: 22-12-2020
المرفقات: 0
نوع الملف: لجأة: مجلس الغرفة
رقم الملف: 1442/05/07- p



புதுக்காலி

المملكة العربية السعودية
جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية